الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

السياسة المنظمة للتوسع الاستثماري

Investment Expansion Governance Policy

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي

رقم الوثيقة	الإصدار	تصنيف الوثيقة
GOV-POL-015	١	سياسة حوكمة داخلية

وثيقة معتمدة - للاستخدام المؤسسي

جميع الحقوق محفوظة للجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

بطاقة ضبط الوثيقة

البيان	التفاصيل
اسم الوثيقة	**السياسة المنظمة للتوسع الاستثماري**
رقم الوثيقة	GOV-POL-015
الإصدار	١
تصنيف الوثيقة	سياسة حوكمة داخلية
الجهة المالكة	مجلس الإدارة
جهة الاعتماد	الجمعية العمومية
رقم قرار الاعتماد	يستكمل من محضر الجمعية العمومية
تاريخ الاعتماد	يستكمل وفق محضر الاعتماد
تاريخ المراجعة القادمة	بعد سنتين من الاعتماد أو عند الحاجة
حالة الوثيقة	معتمدة بعد استكمال بيانات القرار

سجل الإصدارات والتعديلات

الإصدار	التاريخ	وصف التعديل	الجهة
١	٢٠٢٥\١١\٠٣م	إعادة صياغة وتنظيم وإخراج السياسة وتحديث اسم الجمعية	مجلس الإدارة

بيان الاعتماد

اعتمدت هذه السياسة من الجمعية العمومية للجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي بموجب القرار رقم (٢٠) الصادر في اجتماع الجمعية العمومية الغير عادية الأول رقم بتاريخ (٢٠٢٥\١١\٠٣م).

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

مقدمة

في إطار سعي الجمعية التعاونية الزراعية للأرز الحساوي بمحافظة الأحساء لتحقيق النمو المستدام وتعزيز الموارد المالية، وحرصها على تطوير النشاط الزراعي المحلي وتحقيق المنافع المباشرة وغير المباشرة لأعضائها، فقد أعدت هذه السياسة لتكون إطارًا استراتيجيًا لتنظيم التوسع الاستثماري.

تهدف هذه السياسة إلى توجيه الاستثمارات في مشاريع جديدة أو توسيع المشاريع القائمة بطريقة تضمن تحقيق عوائد مالية وزراعية مستدامة، وتعظيم الفائدة للأعضاء، وتقليل المخاطر المالية والتشغيلية . كما تسعى لتعزيز الشراكات مع الجهات الحكومية والخاصة، بما يدعم أهداف الجمعية ويضمن التزامها بالأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

الهدف من سياسة التوسع الاستثماري

تعريف السياسة:
سياسة التوسع الاستثماري هي إطار استراتيجي تحدده الجمعية لتوجيه استثماراتها في مشاريع وأنشطة جديدة أو قائمة بهدف تعزيز الموارد المالية، وتنمية النشاط الزراعي، وزيادة العوائد للأعضاء.

أهداف سياسة التوسع الاستثماري:

١. زيادة الموارد المالية للجمعية
تعزيز العوائد من خلال تنويع الاستثمارات الزراعية والتجارية المرتبطة بالنشاط الرئيسي للجمعية، بما يدعم استدامتها المالية.

٢. تحقيق النمو المستدام
العمل على تطوير مشاريع جديدة أو توسيع المشاريع القائمة بطريقة تضمن استدامة الموارد وتحقيق أرباح مستمرة على المدى الطويل.

٣. تنمية النشاط الزراعي المحلي
دعم مشاريع الأعضاء الزراعية وزيادة الإنتاجية وجودة المنتجات (مثل الأرز الحساوي) من خلال استثمارات موجهة للتقنيات الحديثة، البنية التحتية، والتسويق.

٤. تعظيم العائد للأعضاء
ضمان أن تحقق الاستثمارات الجديدة فوائد مباشرة وغير مباشرة للأعضاء، سواء عبر توزيع أرباح أو تقديم خدمات ودعم فني وزراعي.

٥. تقليل المخاطر
من خلال التنويع الاستثماري وإدارة المشاريع بطريقة احترافية، يتم تقليل الاعتماد على مصدر واحد للإيرادات وحماية الجمعية من التقلبات المالية أو الزراعية.

٦. تعزيز الشراكات والسمعة
فتح آفاق للتعاون مع جهات حكومية وخاصة ومؤسسات استثمارية، بما يعزز من مكانة الجمعية ويمكّنها من الحصول على الدعم والمبادرات الحكومية.

نطاق التطبيق وضوابطه

.1نطاق التطبيق

تسري أحكام هذه السياسة على:

١. جميع الأنشطة الاستثمارية التي تقوم بها الجمعية التعاونية الزراعية للأرز الحساوي، بما في ذلك:
   - فتح الفروع الجديدة.
   - المساهمة في المؤسسات والشركات التجارية.
   - أي مشاريع استثمارية أخرى تهدف إلى تعزيز الموارد المالية للجمعية.
٢. جميع أعضاء الجمعية والمساهمين فيها الذين لهم حق الاطلاع والمشاركة في القرارات المتعلقة بالاستثمارات وفق الأنظمة واللوائح.
٣. مجلس الإدارة واللجان المكلفة بتنفيذ ومتابعة المشاريع الاستثمارية والمساهمات.
٤. جميع الموارد المالية والأصول التي تُستثمر ضمن إطار هذه السياسة.

الضوابط العامة للتوسع الاستثماري

تلتزم الجمعية عند تطبيق هذه السياسة بما يلي:

١. الالتزام بالأنظمة والقوانين

- مراعاة أحكام النظام الأساسي للجمعيات التعاونية واللائحة التنفيذية.
- الحصول على موافقات الجهات الرسمية (وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية) عند الحاجة.

٢. الحدود المالية للاستثمار

- لا يجوز تجاوز الحدود المقررة لرأس المال أو الالتزامات المالية الأخرى، بما يحفظ استقرار الجمعية.

٣. تحديد نطاق الجغرافيا

- تكون المشاريع الاستثمارية والمساهمات ضمن منطقة خدمات الجمعية، إلا إذا كان النشاط يغطي مستوى المملكة ومسموح وفق اللوائح.

٤. موافقة الجمعية العمومية

- لا يتم فتح فروع أو المشاركة في شركات ومؤسسات إلا بعد موافقة الجمعية العمومية وفق ما تحدده الأنظمة.

٥. دراسة الجدوى والتقييم

- إجراء دراسة جدوى اقتصادية وفنية قبل أي توسع أو مساهمة استثمارية.
- متابعة أداء المشاريع والمساهمات وتقييمها بشكل دوري.

٦. التقارير والمتابعة

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

- رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة والجمعية العمومية حول المشاريع والمساهمات الاستثمارية، مع إبراز العوائد والمخاطر والتوصيات المستقبلية.

ضوابط إنشاء فروع للجمعية التعاونية

تلتزم الجمعية التعاونية عند التوسع الاستثماري بفتح فروع جديدة وفق الضوابط التالية، مع مراعاة عدم تطبيقها على الجمعيات التي يكون نشاطها على مستوى المملكة:

١. موافقة الجمعية العمومية

- يجب الحصول على موافقة الجمعية العمومية قبل افتتاح أي فرع جديد.

٢. عدم وجود تعاونيات مماثلة في الموقع

- لا يجوز افتتاح الفرع في موقع يوجد فيه تعاونيات تقدم خدمات مشابهة لنشاط الجمعية.

٣. دراسة الجدوى الاقتصادية

- يجب وضوح الحاجة الفعلية لخدمات الجمعية في الموقع المقترح، مدعومة بدراسة جدوى اقتصادية شاملة للنشاط المراد ممارسته.

٤. الارتباط بالمنطقة الإدارية للجمعية

- يجب أن يكون الفرع المقترح ضمن نطاق المنطقة الإدارية التي توجد فيها الجمعية الحالية.

٥. موافقة الوزارة

- لا يجوز افتتاح أي فرع إلا بعد الحصول على موافقة وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

-

مساهمة الجمعية التعاونية في المؤسسات والشركات التجارية الأخرى

تسعى الجمعية التعاونية الزراعية للأرز الحساوي إلى تنمية مواردها وتحقيق استدامتها المالية من خلال المساهمة في المؤسسات والشركات التجارية ذات الصلة بالنشاط الزراعي أو الاستثمار الداعم لأهداف الجمعية، وفق الضوابط التالية:

١. موافقة الجمعية العمومية

- لا يجوز للجمعية الاشتراك أو الاستثمار في أي مؤسسة أو شركة إلا بعد الحصول على موافقة الجمعية العمومية.

٢. مطابقة النشاط لأهداف الجمعية

- يجب أن يكون نشاط المؤسسة أو الشركة المتعاقدة مرتبطًا بأهداف الجمعية، مثل:
  - الأنشطة الزراعية (زراعة، تعبئة، تخزين).
  - الأنشطة التجارية الداعمة لمنتجات الأعضاء.
  - الاستثمارات التي تعزز الموارد المالية للجمعية.

٣. الالتزام بالأنظمة واللوائح

- يجب أن تتوافق جميع المساهمات مع النظام الأساسي للجمعيات التعاونية واللائحة التنفيذية، وأي أنظمة مالية أو ضريبية سارية.

٤. حدود الاستثمار

- يجوز للجمعية تحديد الحد الأقصى للاستثمار في أي شركة أو مؤسسة، بما يحفظ استقرارها المالي ويقلل المخاطر.

٥. المراقبة والمتابعة

- يجب على مجلس الإدارة متابعة أداء المؤسسات أو الشركات التي تساهم فيها الجمعية، والتأكد من تحقيق العوائد المقررة، ورفع تقرير دوري للجمعية العمومية.

المسؤوليات في سياسة التوسع الاستثماري والمساهمات

1. مجلس الإدارة

- إعداد خطة التوسع الاستثماري ومشاريع المساهمة في المؤسسات والشركات، بما يتوافق مع أهداف الجمعية والأنظمة واللوائح.
- التأكد من إجراء دراسات الجدوى الاقتصادية قبل أي استثمار أو فتح فروع جديدة.
- تقديم مقترحات المساهمات الاستثمارية للجمعية العمومية لاعتمادها، مع تحديد نسب المشاركة وحدود الاستثمار.
- متابعة أداء الاستثمارات والمساهمات ورفع تقارير دورية للجمعية العمومية.
- ضمان الالتزام بكافة الضوابط القانونية والإدارية قبل تنفيذ أي استثمار.

2. الجمعية العمومية

- اعتماد سياسات التوسع الاستثماري والمساهمات المقترحة من مجلس الإدارة.
- الموافقة على فتح الفروع الجديدة أو المشاركة في مؤسسات وشركات أخرى.
- مناقشة ومراجعة تقارير أداء الاستثمارات المقدمة من مجلس الإدارة.

3. الوزارة / الجهة التنظيمية

- إصدار الموافقات الرسمية على فتح الفروع أو المساهمة في مؤسسات وشركات، حسب اللوائح التنفيذية.
- متابعة التزام الجمعية بالأنظمة والقوانين المتعلقة بالاستثمارات والتوسع الاستثماري.

4. الأعضاء / الجهات الرقابية الداخلية

- الاطلاع على التقارير الدورية حول الاستثمارات والمساهمات.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

- المشاركة في مناقشة القرارات المتعلقة بالاستثمارات ضمن الجمعية العمومية أو اللجان المعتمدة.

التزامات الجمعية قبل المساهمة الاستثمارية في المؤسسات والشركات

تلتزم الجمعية التعاونية الزراعية للأرز الحساوي بما يلي قبل القيام بأي مساهمة استثمارية كمساهمة في مؤسسات أو شركات أخرى:

١. الالتزام بالمنطقة الجغرافية

- يجب أن تكون المساهمة داخل منطقة خدمات الجمعية، ولا يجوز الاستثمار خارج نطاق نشاطها الجغرافي المحدد.

٢. تحقيق أهداف الجمعية

- يجب أن تكون المساهمة من شأنها تحقيق أهداف الجمعية التعاونية، ودعم النشاط الزراعي أو المشاريع الاستثمارية المرتبطة بأعضاء الجمعية.

٣. الحد الأعلى للمساهمة

- لا يجوز أن تتجاوز المساهمة نصف رأس مال الجمعية الأسهمي وقت القيام بالاستثمار، لضمان الحفاظ على استقرار الجمعية المالي.

٤. الحصول على الموافقات الرسمية

- يجب الحصول على موافقة الجمعية العمومية وموافقة وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية قبل الشروع في أي مساهمة استثمارية.

.1آليات تنفيذية خطوة بخطوة لكل نشاط استثماري

أ. فتح فرع جديد

ا. دراسة الجدوى الاقتصادية والفنية :

- تحليل حاجة السوق والمنطقة المستهدفة.
- تقدير التكاليف التشغيلية والاستثمارية.
- تقييم العائد المتوقع والفترة الزمنية لاسترداد الاستثمار.

٢. موافقة مجلس الإدارة:

- عرض الدراسة والمقترحات على مجلس الإدارة لاعتماد المشروع.

٣. موافقة الجمعية العمومية:

- تقديم المشروع للمناقشة والحصول على موافقة الجمعية العمومية حسب النظام واللائحة التنفيذية.

٤. موافقة الوزارة:

- تقديم طلب رسمي للوزارة مع مستندات المشروع للحصول على الموافقة الرسمية.

٥. التنفيذ والمتابعة:

- توقيع العقود، تجهيز الموقع، بدء التشغيل.
- متابعة الأداء الدوري وفق مؤشرات الأداء المحددة.

ب. المساهمة في شركة أو مؤسسة

١. تقييم المشروع الاستثماري:

- دراسة أهداف الشركة أو المؤسسة، نشاطها، التوافق مع أهداف الجمعية، وضعها المالي والقانوني.

٢. تحديد نسب الاستثمار وحدود المخاطر:

- تحديد نسبة المساهمة وفق حدود رأس المال وأقصى نسبة للمخاطر المقبولة.

٣. الحصول على الموافقات الرسمية:

- موافقة مجلس الإدارة → موافقة الجمعية العمومية → موافقة الوزارة.

٤. توقيع العقود وإجراءات التنفيذ:

- إعداد العقود القانونية، تحويل المبالغ الاستثمارية، بدء المساهمة.

٥. المتابعة والتقييم الدوري:

- مراجعة أداء الشركة أو المؤسسة، التأكد من تحقيق العوائد، رفع تقارير دورية للجمعية العمومية ومجلس الإدارة.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

2.معايير تقييم الاستثمارات والمخاطر ومؤشرات الأداء (KPI)

- العائد المالي المتوقع :نسبة الربح على رأس المال المستثمر.
- مدة استرداد الاستثمار :الوقت اللازم لاسترداد رأس المال.
- نسبة المخاطر :تقييم احتمالية الخسائر والتقلبات المالية والزراعية.
- تأثير المشروع على الأعضاء :مدى استفادة الأعضاء من الخدمات أو العوائد.
- التوافق مع أهداف الجمعية :مدى مساهمة المشروع في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للجمعية.
- الاستدامة :قدرة المشروع على الاستمرار وتحقيق العوائد على المدى الطويل.

3.إجراءات الرقابة والمتابعة الدورية

١. التقارير الدورية:

- إعداد تقرير شهري/ربع سنوي يوضح الأداء المالي والتشغيلي لكل فرع أو مشروع استثماري.
- مقارنة الأداء الفعلي مع الأهداف المخطط لها.

٢. التدقيق والمراجعة:

- تدقيق المستندات والعقود للتأكد من الالتزام بالأنظمة والقوانين والضوابط المالية.

٣. رفع التوصيات للجمعية العمومية:

- تقديم توصيات لتعديل أو تحسين الأداء.
- اتخاذ إجراءات تصحيحية عند وجود قصور أو فشل في المشروع الاستثماري.

٤. آليات التعامل مع الاستثمارات الخاسرة أو غير الفعالة:

- مراجعة أسباب الخسائر أو ضعف الأداء.
- وضع خطة لإعادة الهيكلة، تقليل المخاطر، أو تصفية المشروع إذا لزم الأمر.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

نسب وحدود مالية لكل نوع استثمار

1. فتح الفروع الجديدة

- الحد الأقصى لرأس المال المخصص للفرع الواحد 20% :من رأس مال الجمعية الأسهمي الحالي.
- الحد الأدنى لرأس المال المخصص للفرع الواحد :يعتمد على دراسة الجدوى ويجب أن يغطي التكاليف التشغيلية الأساسية لمدة ٦ أشهر على الأقل.
- الحد الأقصى لعدد الفروع في السنة المالية 2 :فرع، مع مراعاة تقييم الأداء المالي للفروع القائمة قبل أي توسع إضافي.
- مؤشرات المتابعة : العائد المالي، مستوى الخدمة، عدد المستفيدين، رضا الأعضاء

2. المساهمة في شركات أو مؤسسات تجارية

- الحد الأقصى للاستثمار :لا تتجاوز ٥٠٪ من رأس مال الجمعية الأسهمي وقت المساهمة، كما نصت اللوائح التنفيذية.
- الحد الأدنى للاستثمار 5% :من رأس مال الجمعية الأسهمي أو قيمة المشروع الاستثمارية الأقل بين الاثنين، لضمان جدوى الاستثمار وعدم التشتت المالي.
- الحد الأقصى لكل مشروع/شركة 30% :من إجمالي ميزانية الاستثمارات السنوية المخصصة للجمعية، لتقليل المخاطر.
- مؤشرات المتابعة: العائد المالي، تحقيق أهداف الجمعية، مستوى المخاطر، الالتزام القانوني

3. المشاريع الاستثمارية الداخلية (تطوير مرافق الجمعية أو الأنشطة الزراعية)

- الحد الأقصى للاستثمار في مشروع واحد 25% :من رأس مال الجمعية الأسهمي.
- الحد الأدنى :يعتمد على دراسة الجدوى ويجب أن يضمن قدرة المشروع على تحقيق العوائد المتوقعة خلال فترة لا تتجاوز ٣ سنوات.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

- الحد الأقصى للإنفاق السنوي على المشاريع الداخلية 50% :من رأس المال الاحتياطي للجمعية، مع مراجعة الأداء المالي للمشاريع السابقة.
- مؤشرات المتابعة: العائد المالي، الإنجاز الفني، التأثير على النشاط الزراعي، استدامة المشروع

4.الاستثمارات قصيرة الأجل (أدوات مالية أو ودائع بنكية)

- الحد الأقصى لرأس المال المخصص 30% :من رأس مال الجمعية الاحتياطي، لضمان توافر السيولة.
- مدة الاستثمار القصوى :سنة واحدة، مع إمكانية التجديد بناءً على موافقة مجلس الإدارة والجمعية العمومية.
- مؤشرات المتابعة: العائد المالي، معدل السيولة، مستوى الأمان المالي، التوافق مع خطة السيولة للجمعية.

خطوات الموافقة الرسمية لكل نشاط استثماري

1.الخطوات الداخلية (داخل الجمعية)

أ. إعداد دراسة الجدوى

- المسؤول :مجلس الإدارة أو اللجنة المختصة بالمشاريع.
- المستندات المطلوبة:
  - دراسة الجدوى الاقتصادية والفنية.
  - تحليل المخاطر والتوقعات المالية.
  - خطة التنفيذ وجدول زمني.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

ب. اعتماد مجلس الإدارة

- المسؤول :مجلس الإدارة.
- الإجراء:
  - عرض دراسة الجدوى ومقترح الاستثمار.
  - مناقشة التكاليف، العوائد، والمخاطر.
  - إصدار قرار رسمي بالموافقة على المشروع أو التوصية بعرضه على الجمعية العمومية.
- المستندات المطلوبة:
  - محضر اجتماع مجلس الإدارة.
  - نسخة من دراسة الجدوى مع التوصية الرسمية.

ج. موافقة الجمعية العمومية

- المسؤول :الجمعية العمومية.
- الإجراء:
  - تقديم المشروع للمناقشة خلال اجتماع رسمي.
  - التصويت على الموافقة وفق النظام الأساسي ولائحة الجمعية.
- المستندات المطلوبة:
  - محضر اجتماع الجمعية العمومية.
  - تقرير مجلس الإدارة مع توصياته.
  - نسخة من دراسة الجدوى .

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

2. الخطوات الخارجية (جهات رسمية/وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية)

أ. تقديم طلب رسمي للوزارة

- المسؤول :مجلس الإدارة أو الممثل القانوني للجمعية.
- المستندات المطلوبة:
  - نسخة من محضر اجتماع الجمعية العمومية بالموافقة على المشروع.
  - نسخة من محضر مجلس الإدارة.
  - دراسة الجدوى الاقتصادية والفنية.
  - المستندات القانونية للجمعية (السجل التعاوني، النظام الأساسي، اللائحة الداخلية).
  - أي عقود أو اتفاقيات مرتبطة بالمشروع.

ب. متابعة الموافقة الرسمية

- الإجراء:
  - التواصل مع الوزارة للتأكد من استكمال الطلب والمستندات المطلوبة.
  - تعديل أو استكمال أي مستندات إضافية تطلبها الوزارة.

ج. إصدار الموافقة النهائية

- المسؤول :وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية .
- المستندات النهائية:
  - خطاب رسمي بالموافقة على فتح الفرع أو الاستثمار.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

- نسخة من الشروط أو القيود المقررة من الوزارة إن وجدت.

3. التنفيذ بعد الحصول على الموافقات

١. توقيع العقود النهائية مع أي جهات خارجية (شركات، مزودين، مقاولين).

٢. تخصيص الموارد المالية والبدء في المشروع.

٣. متابعة التنفيذ وفق مؤشرات الأداء المحددة في السياسة.

٤. رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة والجمعية العمومية عن الأداء والإنجازات.

آلية التعامل مع الاستثمارات غير الناجحة أو الخاسرة

١. تحديد الاستثمارات غير الناجحة

- تعريف المشروع أو الاستثمار غير الناجح: أي مشروع لم يحقق العوائد المتوقعة بعد الفترة المحددة في دراسة الجدوى، أو تجاوزت تكلفته المخططة، أو ثبت وجود مخاطر مالية أو تشغيلية غير متوقعة.

٢. إعداد تقرير تحليلي

- مسؤولية مجلس الإدارة: إعداد تقرير مفصل يوضح أسباب الفشل أو ضعف الأداء، بما في ذلك:
  - العوائد الفعلية مقارنة بالعوائد المتوقعة.
  - التكاليف الفعلية مقابل التقديرات .
  - المخاطر التي حدثت ولم تكن متوقعة.
  - أثر المشروع على موارد الجمعية وأعضائها.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

٣. **اتخاذ الإجراءات التصحيحية**

- إعادة هيكلة المشروع إذا أمكن (مثل تخفيض التكاليف، تعديل خطة التنفيذ، تحسين العمليات).
- نقل المشروع إلى إدارة أو لجنة متخصصة لتحسين الأداء.
- في حالة استحالة الإصلاح، اتخاذ قرار تصفية المشروع أو إنهاء المساهمة الاستثمارية بما يحفظ حقوق الجمعية وأعضائها.

٤. موافقة الجمعية العمومية والجهات الرقابية

- رفع التقرير والتوصية بمشروع القرار للجمعية العمومية ومجلس الإدارة لاعتماده.
- إخطار الوزارة عند الحاجة، حسب متطلبات اللوائح التنفيذية.

٥. متابعة العوائد المستقبلية والتعلم المؤسسي

- الاحتفاظ بسجلات لتقييم الدروس المستفادة لتفادي الأخطاء في المشاريع المستقبلية.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

- **تعزيز الجانب القانوني والالتزام بالأنظمة**

١. الالتزام بالأنظمة المالية

- جميع الاستثمارات يجب أن تتوافق مع النظام الأساسي للجمعيات التعاونية واللائحة التنفيذية.
- الالتزام بالضوابط المحاسبية، التسجيل المالي، وإعداد القوائم المالية المراجعة دورياً.

٢. الالتزام بالأنظمة الضريبية

- تطبيق أي متطلبات ضريبية على الاستثمارات والعوائد.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

- التأكد من إصدار الفواتير والوثائق الرسمية اللازمة لكل نشاط استثماري.

٣. الشفافية وقواعد الإفصاح

- الإفصاح الدوري للأعضاء عن الاستثمارات، العوائد، المخاطر، وأي تغييرات مهمة.
- تقديم التقارير الدورية للجهات الرسمية عند الطلب.
- ضمان نشر السياسات والإجراءات الداخلية المتعلقة بالاستثمارات بشكل واضح لجميع الأطراف المعنية.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish

نموذج اعتماد مجلس الإدارة

محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠) **تاريخ**) :.٠٣\١١\٢٠٢٥م ـ بناءً على الصلاحيات الممنوحة لمجلس الإدارة، وفي إطار التزام الجمعية التعاونية الزراعية للأرز الحساوي بالأنظمة والتعليمات ذات العلاقة، فقد ناقش المجلس في جلسته المنعقدة) :.06\10\2025م الموافق 14\04\1447هـ (السياسة المنظمة للتوسع الاستثماري

وبعد المداولة؛ قرر مجلس الإدارة ما يلي:

١. اعتماد السياسة المنظمة للتوسع الاستثماري بصيغتها المرفقة.
٢. إلزام الإدارة التنفيذية وجميع العاملين بتطبيق ما ورد في السياسة.
٣. تكليف (اسم المسؤول) بمتابعة التنفيذ والتقيد بتعليمات الجهات الرقابية المختصة.
٤. رفع نسخة من السياسة للجهة المشرفة (وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية).

وعليه؛ تم توقيع هذا القرار واعتماده من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة.

الجمعية التعاونية الزراعية للعيش الحساوي
The Agricultural Cooperative Society for Hasawi Aish